

عمدة القاري

5402 - حدثنا (مسلم بن إبراهيم) حدثنا (شعبة) عن (أبي بشر) عن (سعيد) عن (ابن عباس) Bهما قال أهدت خالتي إلى النبي ضبابا وأقطا ولبنا فوضع الضب على مائدته فلو كان حراما لم يوضع وشرب اللبن وأكل الأقط .

مطابقته للترجمة في قوله أقطا وأبو بشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة وفي آخره راء واسمه جعفر بن أبي وحشية إياس اليشكري البصري ويقال الواسطي وسعيد هو ابن جبير .

والحديث قد مضى في الهبة في باب قبول الهبة فإنه أخرجه هناك عن آدم عن شعبة إلى آخره ومضى الكلام فيه هناك .

. - 17

(باب السلق والشعير) .

أي هذا باب يذكر فيه السلق والشعير .

5403 - حدثنا (يحيى بن بكير) حدثنا (يعقوب بن عبد الرحمان) عن (أبي حازم) عن (سهل بن سعد) قال إن كنا لنفرح بيوم الجمعة كانت لنا عجوز تأخذ أصول السلق فتجعله في قدر لها فتجعل فيه حبات من شعير إذا صلينا زرناها فقربته إلينا وكنا نفرح بيوم الجمعة من أجل ذلك وما كنا نتغذى ولا نقيل إلا بعد الجمعة وإلا ما فيه شحم ولا ودك .

مطابقته للترجمة طاهرة وأبو حازم بالحاء المهملة وبالزاي اسمه سلمة بن دينار .
والحديث مضى في أواخر كتاب الجمعة في باب قوله D فإذا قضيت الصلاة فانتشروا (الجمعة 10) ولكنه فرقه هناك على ما تقف عليه هناك .

قوله نتغذى بالبدال المهملة قوله ولا نقيل بفتح النون من القيلولة ومنه أخذ بعضهم بجواز الجمعة قبل الزوال والجمهور على خلافه ومضى الكلام فيه هناك مستوفى .

. - 18

(باب النهس وانتشال اللحم) .

أي هذا باب في بيان نهس اللحم وهو بفتح النون وسكون الهاء وفي آخره سين مهملة أو معجمة وهما بمعنى واحد وبه جزم الأصمعي والجوهرى أيضا وهو القبض على اللحم بالفم وإزالته من العظم وغيره وقيل هذا تفسيره بالمعجمة وأما بالمهملة فهو تناوله بمقدم الفم وقيل النهس بالمهملة القبض على اللحم ونثره عند أكله ونقل ابن بطال عن أهل اللغة نهس الرجل والسبع اللحم نهسا قبض عليه ثم نثر قوله وانتشال اللحم بالشين المعجمة وهو

التناول والقطع والاقتلاع يقال نشلت اللحم من المرق أي أخرجته منه ونشلت اللحم عن القدر وانتشلته إذا انتزعته منها وقيل هو أخذ اللحم قبل النضج والنشيل ذلك اللحم .

5404 - حدثنا (عبد الله بن عبد الوهاب) حدثنا (حماد) حدثنا (أيوب) عن (محمد) عن (ابن عباس) Bهما قال تعرق رسول الله ﷺ كنيفاً ثم قام فصلى ولم يتوضأ وعن أيوب وعاصم عن عكرمة عن ابن عباس قال انتشل النبي عرقاً من قدر فأكل ثم صلى ولم يتوضأ .

مطابقته للجزء الثاني للترجمة طاهرة ويمكن أن تؤخذ المطابقة للجزء الأول من قوله تعرق من حيث حاصل المعنى لا من حيث اللفظ وذلك لأن معنى تعرق كتفا تناول اللحم الذي عليه والنهس أيضاً تناول اللحم بالفم وإزالته من العظم كما ذكرناه .

وحماد هو ابن زيد وأيوب هو السخثياني ومحمد هو ابن سيرين وقال يحيى بن معين لم يسمع محمد من ابن عباس إنما روى عن عكرمة عنه وقال عبد الله بن أحمد عن أبيه لم يسمع محمد من ابن عباس يقول في كلها بلغت عن ابن عباس وقال ابن المديني قال شعبة أحاديث محمد عن ابن عباس إنما سمعها من عكرمة لقيه أيام المختار بن أبي عبيد ولم يسمع محمد من ابن عباس شيئاً قيل ماله في البخاري غيره عن ابن عباس .

وقد أخرجه الإسماعيلي من طريق محمد بن عيسى بن الطباع عن